

نيل الجدى بنظم قطر الندى

بسم الله الرحمن الرحيم

قال ابن سيّد واسمه محمّد
مثنياً بأفضل الصّلاة
ما حسّن النّاطق بالصّواب
وبعد: فالفقيّر رام مقصدا
وربّما زدت قليلاً أستمد
الجكّنيّ الله ربّي أحمّد
على النّبى وصحبهِ السّادات
منطقة بحليّة الإغراب
نظم لما أهتمّ من قطر الندى
من ربّنا العون على الذي قصد

الكلمة وأقسامها

حقيقة الكلمة قول مفرد
باسم وفعل ثمّ حرفٍ تورد

علامات الاسم وأنواعه

فالإسم بالحديث عنه أو بـ «أن»
وهو ضربان فما تغيّرا
يُعرّب بالضدّ البناء يسري
وكـ «خادم» وقطام أمس
والفتح في المركّبات كـ «أخذ»
ونحوه إن يُنوى معنى ما حذف
كذا الشكّون في لزومه هنا
يُعرف أو تنوينه مثل رجل
آخره بعامِلٍ قبل جري
كـ «هؤلاء» في لزوم الكسر
عند الحجازيين دون لبس
عشر والضّم إلى قبل استند
مما إليه بالإضافة ووصف
كمن وكم وهو أصل للبناء

الفِعْلُ وَ أَقْسَامُهُ

فَمِنْهُ مَاضٍ وَ عَلَى الْفَتْحِ ثَبِتَ بِأَوُهُ مِرْزُهُ بِتَاءٍ سَكَتَتْ
 وَهُوَ لَدَى ضَمِيرٍ رَفَعٍ يَسْكُنُ وَضَمُّهُ مَعٌ وَاوٍ جَمْعٍ بَيِّنٌ
 وَمِنْهُ فِي الْأَصْحَحِ لَيْسَ وَعَسَى وَهَكَذَا نِعْمَ وَبِنُوسٍ بِاتِّسَا
 وَالْأَمْرُ وَهُوَ بِدَلَالَةِ الطَّالِبِ مَعٌ يَا الْمُخَاطَبَةَ مِيرْزُهُ رَسَبُ
 وَابْنِ عَلَى السُّكُونِ كـ«اضْرِبْ» وَاحْذِفِ آخِرَ مُعْتَلٍّ وَذِي النُّونِ تَفِي
 وَمِنْهُ هَاتِ وَتَعَالَ فِي الْأَصْحَحِ كَذَا هَلُمَّ عَنْ تَمِيمٍ قَدْ وَضَحَ
 أَمَّا الْمُضَارِعُ فَيُعْرَفُ بِـ«أَمْ» وَ بِـ«نَأَيْتُ» بَدْوُهُ وَهُوَ يُضَمُّ
 مِنَ الرَّبَاعِيِّ وَسِوَاهُ يُفْتَحُ وَأَصْلُهُ الْإِغْرَابُ فِيمَا أَوْضَحُوا
 إِنْ يَتَّصِلُ بِنُونٍ نِسْوَةٌ بِنِي آخِرُهُ عَلَى السُّكُونِ وَغَنِي
 بِالْفَتْحِ مَعٌ نُونٍ إِذَا مَا بَاشَرَتْ لَفْظًا وَتَقْدِيرًا لِتَوْكِيدِ أَتَتْ
 نَحْوَ (لَيْتَبْدَنَّ) وَاعْرَبْنِ لِـ(لَا) تَتَّبَعَانِ (تَرِينٌ) وَاعْقِلَا

تَعْرِيفُ الْحَرْفِ

وَالْحَرْفُ مَا مِنَ الْعَلَامَةِ خَلَا كـ«هَلْ» وَلَيْسَ مِنْهُ مَهْمًا تُجْتَلَى
 كَذَلِكَ إِذِمَّا فِي الْأَصْحَحِ بَلْ مَا لِمَصْدَرٍ لَمَّا لِرَبْطٍ تَنْمَى
 وَالْحَرْفُ مَبْنِيٌّ وَمَا اخْتَصَّ عَمِلَ وَالْعَكْسُ فِي مُشْتَرِكٍ مِنْهُ عَقِلَ

تَعْرِيفُ الْكَلَامِ

قَوْلٌ مُفِيدٌ الْكَلَامُ وَأَقْلُنْ تَأْلِيفُهُ اسْمَانِ كَزَيْدُ الْبَطْنِ
وَأِسْمٌ وَفِعْلٌ مِثْلُ عَمَرُو أَنْتَقَلْنَا بِصُورِ التَّأْلِيفِ لِلسَّنَةِ وَصَلْنَا

بَابٌ فِي الْإِعْرَابِ

أَنْوَاعُهُ رُفْعٌ وَنَصْبٌ خُصَّ جَرُّ بِالِاسْمِ وَالْجَزْمِ بِفِعْلِ اسْتَقْرَأَ
(فَارْفَعْ بَضْمٌ وَانْصِبْ فَتْحًا وَجُرِّ كَسْرًا) وَجَزْمٌ بِسُكُونٍ مُعْتَبَرٌ

إِعْرَابُ الْأَسْمَاءِ السَّنَةِ

لَكِنْ أَبُوكَ وَحَمُوهَا وَأَخُو هُنُوهُ ذُو مَالٍ كَذَلِكَ وَفُو
فَارْفَعْ لَهَا بِالْوَاوِ وَانْصِبْ بِالِأَلْفِ وَجُرِّ بِالْيَا كَعَدِ هُنَّ أَلْفٌ

إِعْرَابُ التَّنْبِيَةِ وَالْمُحَقِّ بِهِ

أَمَّا الْمُتَنَبِّئُ فَلَهُ ارْفَعْ بِالِأَلْفِ وَنْصِبُهُ وَجَرُّهُ بِالْيَا عُرِفَ
كَذَا كَلَّا كَاتَا بِمُضْمَرٍ وَصَلْنَا وَاتَّانِ وَاتَّتَانِ مُطْلَقًا جُعِلْنَا

إِعْرَابُ الْجَمْعِ وَمَا أُلْحِقَ بِهِ

وَالْوَاوُ فِي جَمْعِ مُذَكَّرٍ سَلِمَ لِلرَّفْعِ وَالنَّصْبِ بِيَاءٍ قَدْ عَلِمَ
كَجَرِّهِ ، وَمِثْلُهُ عَشْرُونَا وَبَابُهُ أَهْلُونَ عَالَمُونَ
وَوَابِلُونَ أَرْضُونَ وَسِنُونُ وَبَابُهُ وَعَائِيُونَ وَبَنُونَ

إِعْرَابُ الْمَجْمُوعِ بِالْأَلِفِ وَالتَّاءِ وَالْمُلْحَقِ بِهِ

وَمَا بَتَا وَالْأَلِفِ قَدْ زِيدَتَا جُمِعَ نَصْبُهُ بِكَسْرَةِ أَتَى
كَذَا أُولَاتُ وَالَّذِي قَدْ سُمِّيَا مِنْهُ بِهِ كَأَدْرِعَاتٍ فَأَدْرِيَا

إِعْرَابُ مَا لَا يَنْصَرَفُ

بِالْفَتْحِ جَرُّ مَا أَنْصَرَفًا عَدِمَا وَالرَّفْعُ وَالنَّصْبُ كَمَا تَقَدَّمَا
مَا لَمْ يُضَفْ أَوْ يَكُ آتٍ بَعْدَ أَنْ فَجَرُّهُ حِينَئِذٍ بِالْكَسْرِ حَلًّا

إِعْرَابُ الْأَفْعَالِ الْخَمْسَةِ

بِالنُّونِ رَفَعُ يَفْعَلَانِ يَفْعَلُونَ وَتَفْعَلَانِ تَفْعَلِينَ تَفْعَلُونَ
وَاحْدُفْ لَهَا فِي غَيْرِ رَفَعٍ وَسَمِعَ إِثْبَاتُهَا كَحَدْفِهَا مِمَّا رَفَعُ

جَزْمُ الْمُعْتَلِّ

وَآخِرَ الْمُعْتَلِّ جَزْمًا إِحْدَفَ كَمَثَلِ يَخْشَى وَكَيْدَعُو وَيَفِي

فَصْلٌ فِي الْمُعْتَلِّ

تَقْدِيرُكَ الْإِعْرَابَ فِي نَحْوِ الْفَتَى كَذَلِكَ يَخْشَى وَغَلَامِي قَدْ أَتَى
وَالأَوَّلُ الْمَقْصُورُ وَالْمَنْقُوصُ قَرُ هُنَا لَهُ الْقَاضِي وَنَصْبُهُ ظَهَرَ
وَالنَّصْبُ فِي يَدَعُو وَيَقْضِي مَا اسْتَنْزَ بَلْ رَفَعَهَا وَالْحَدْفُ لِلْجَزْمِ عَبْرُ

فَصْلٌ فِي إِعْرَابِ الْمُضَارِعِ

إِذَا تَجَرَّدَ الْمُضَارِعُ رَفِعَ وَنَصْبُهُ بِأَنْ وَلَنْ إِذَنْ سَمِعَ
إِنْ صُدِّرَتْ وَفِعْلُهَا مُسْتَقْبَلًا مُتَّصِلًا أَوْ بَيْنَ بَيْنِ فِصْلًا
وَنَصْبُهُ بِأَنْ لِمَصْدَرٍ أَتَتْ ظَاهِرَةً مِنْ قَبْلِهِ أَوْ قَدَّرَتْ

فَارْفَعِ وَوَجْهَانِ بِظَنْ حَقَّقُوا
 أَوْ عَاطِفٍ عَلَى صَرِيحِ الْإِسْمِ قَرِ
 حَتْمًا ، وَنَحْوُهُ وَالِإِضْمَارَ احْتَمًا
 كَذَاكَ حَتَّىٰ إِنْ يَكُنْ مُسْتَقْبَلًا
 أَوْ بَعْدَ وَآوِ لِلْمَعْيَةِ جَلًّا
 بِنَفْيِ أَوْ طَلَبِ فِعْلٍ سُبِّحًا
 وَقَصْدِ الْجَزَاءِ فَاجْزِمْ تُصِيبُ
 (إِنْ لَا) مَحَلُّهُ كَمَا (لَا تَكْفُرُ تَصِلُ)

مَا لَمْ تَكُنْ بِنَحْوِ عِلْمٍ تَسْبِقُ
 وَجَوْزُ الْإِظْهَارِ بَعْدَ لَامِ جَزْ
 وَأُظْهِرْنَهَا فِي (إِنَّمَا يَعْلَمُ)
 مِنْ بَعْدِ مَا كَانَ وَشِبْهَهُ تَلَا
 وَبَعْدَ أَوْ مَعْنَى كَمَا «إِلَّا» أَوْ إِلَى
 أَوْ فَاءٍ إِنْ لِسَبَبِيَّةِ رَقِي
 إِنْ تَسْقُطِ الْفَاءُ بُعِيدَ الطَّلَبِ
 وَبَعْدَ نَهْيِ شَرْطِ جَزْمٍ أَنْ تَحِلَّ

الجوازِمُ

فِي النَّهْيِ وَالِدُّعَاءِ دَيْنِ نَقْلًا
 وَمِنْ وَمَا أَيِّنَ وَأَنْتَى مَهْمَا
 شَرْطُ وَالثَّانِي الْجَزَاءُ قَدْ عَقِلَ
 لِمَا أَدَاةَ الشَّرْطِ عَنْهَا نَائِي

وَاجْزِمْ بِـ «لَمْ» لَمَّا وَلامٍ وَ بِلا
 وَاجْزِمْ لِفِعْلَيْنِ بِـ «إِنْ» وَ إِذْمَا
 مَتَى وَأَيَّانَ وَحَيْثَمَا وَالْأَلَّ
 وَ اقْرُنْ بِفَاءٍ أَوْ بِـ «إِذَا» الْفَجَائِي

النَّكْرَةُ وَالْمَعْرِفَةُ

هُوَ الْمُنْكَرُ وَالتَّعْرِيفُ قَرِ
 وَالتَّكْلِمُ وَغَيْبَةُ شَمَلٍ
 كَذَا نَقْوَمُ وَتَقْوَمُ لَا يَقْوَمُ

مَا شَاعَ فِي جِنْسِ كَعَبْدٍ وَقَمَرِ
 سِوَاهُ كَالضَّمِيرِ لِلْخَطِّابِ دَلِ
 وَحَتَّمُ الْإِسْتِتَارِ مِنْهُ كَمَا «أَقْوَمُ»

وَبَارِزٌ مَعَ اتِّصَالِ قَمَّتْ وَ الْهَاءُ وَالْكَافُ لَهُ عَلِمَتْ
وَدُّوْ وَ انْفِصَالِ كَهُوَ إِيَّايَ أَنَا إِنَّ أَمَكْنَ الْوَصْلُ فَلَا فَصْلَ هُنَا
وَرَجَّحِ الْوَصْلَ بِسَنَنِهِ وَ فِي ظَنَنْتَهُ وَ كُنْتَهُ الْعَكْسُ يَفِي

الْعَلْمُ

سَمَّ كَزَيْدٍ مِنْهُ بِالشَّخْصِيِّ أَمَّا أَسَامَةٌ فَلِلْجِنْسِيِّ
وَمَا بِـ «أَمَّ» أَوْ أَبِي قَدْ صُدِّرَا فَكُنْيَةُ ، وَلَقَبٌ إِنْ يُشْعِرَا
بِالْمَدْحِ كَالْهَادِي وَبَطَّةٍ لِدَمِّ وَ لَقَبٌ أَخْرَجَ عَنِ الْإِسْمِ الْعَلْمُ
إِنْ أَفْرِدَا فَاضْرِبَنَّ الْأَوَّلَ وَمَا عَدَاهُ أَتْبَعَنَّ مُسْجَلَا

اسْمُ الْإِشَارَةِ

ثُمَّ الْإِشَارَةُ كَذَا وَذِي وَذِهِ وَ تَا وَ تِي مَعَ تِهِ وَ تِهِ تَهُ
وَدَانِ تَانِ فِي مُتَّي رُفَعَا وَالنَّصْبُ بِبِيَاءٍ وَقَعَا
وَالْجَمْعُ مُطْلَقًا لَهُ أَوْلَاءِ وَالْكَافُ لِلْبُعْدِ بِلا اسْتِثْنَاءِ
وَمَعَهَا الْإِلَامُ إِذَا هَا لَمْ تَرِدْ وَمَا يُنْتَهَى وَبِجَمْعٍ إِنْ تَمِذْ

الْمَوْصُولُ

وَبَعْدَهَا الْمَوْصُولُ كـ «الَّذِ» وَالتِّي وَهُوَ فِي الْإِعْرَابِ كَالِإِشَارَةِ
وَالْجَمْعُ مِنْهُ كَالَّذِينَ مُطْلَقًا وَالْآتِ وَاللَّائِي لَهُنَّ حَقَقَا
وَمَنْ وَأَيُّ فِي الْجَمِيعِ مَعَ مَا وَأَلْ وَذَا مِنْ بَعْدِ مَنْ أَوْ بَعْدِ مَا

وَدُو لِيَّ وَوَصَفُ وَصَلُّ أَلْ وَغَيْرُهَا بِالْخَبَرِيَّةِ اتَّصَلُ
دَاتِ ضَمِيرٍ وَاحْدَفْنَاهُ ثَمَّ مَا وَصَلُّ بِمَجْرُورٍ وَطَرْفٍ ثَمَّ مَا

الْمُحَلَّى بِأَلْ

ثَمَّتْ دُو الْأَدَاةِ أَلْ عِنْدَ الْخَلِيلِ وَكَوْنُهَا الْأَلَمُ لِلْأَخْفَشِ الْجَلِيلِ
وَقَدْ أَتَتْ لِلْعَهْدِ كَـ (الزَّجَاجَةُ) وَالْجِنْسُ وَ(الدُّكْرُ) مِمَّا مَازَهُ
وَ(خَلِيقَ الْإِنْسَانِ) لِاسْتِغْرَاقِ الْأَفْرَادِ وَالْوَصْفِ كَـ «زَيْدٍ» السَّاقِي
وَحَمِيرٌ تُبَدِّلُ قَبْلَ الْمُظْهِرِ مِيمًا مِنْ أَلْ وَجَاءَ قَبْلَ الْمُضْمَرِ

الْمُضَافُ

سَادِسُهَا مُضَافٌ ذِي قَدِ ارْتَسَمَ (وَمَا أَضِيفَ لِلضَّمِيرِ كَـ «الْعَلَمُ»)

الْمُبْتَدَأُ وَالْخَبَرُ

حُكْمُهُمَا رَفْعٌ وَنُكْرُ الْمُبْتَدَأِ إِنْ عَمَّ أَوْ خَصَّ جَوَازُهُ بَدَا
وَالْخَبَرَ اجْعَلْ جُمْلَةً وَرَبِّطْ بِمُضْمَرٍ حَتَّمَا كَـ «خَالِدٌ» ثَبَّتْ
أَوْ بِالْعُمُومِ نَحْوِ نِعَمِ الرَّجُلِ وَبِالْإِعَادَةِ بِالْفِطْرِ يَخْصُصُ
أَوْ بِالِإِشَارَةِ وَلَا رَبُّ طُورِ فِيهَا بِنَحْوِ (قُلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ)
وَالظَّرْفُ إِنْ نُصِبَ وَالْمَجْرُورُ قَرُّ بِمُسْنَدٍ تَقَرَّرَ عُقْبًا أَوْ إِسْنَدٍ تَقَرَّرَ
وَخَبَرُ الزَّمَانِ لَيْسَ يُقْبَلُ عَنْ جِثَّةٍ وَالْيَوْمَ حَمْرٌ أَوْلُوا
وَعَنْهُ مَرْفُوعٌ لِيُوصَفَ إِغْتَمَدُ نَفِيًّا أَوْ إِسْنَدٍ تَفْهَامًا أَعْنَى إِنْ وَرَدَ

وَجَائِزٌ تَعْدَادُهُ وَقَدِّمًا
وَجَائِزٌ حَذْفُهُمَا نَحْوَ (سَلَامٍ)
وَبَعْدَ لَوْلَا وَصَرِيحِ قَسَمٍ
لِخَبَرٍ كَقَبْلِ حَالٍ اِمْتِنَعُ

بِـ«أَيْنَ» زَيْدٌ وَلِعَمْرَةَ الدُّمَى
تَلَاهُ (قَوْمٌ مُنْكَرُونَ) فِي الْكَلَامِ
وَإِ مَعِ وَجُوبٌ حَذْفٍ يَنْتَمِي
إِخْبَارُنَا بِهَا فَحْتُمُهُ وَقَعُ

بَابُ كَانَ وَأَخْوَاتِهَا

كَانَ وَأَمْسَى ظَلَّ أَضْحَى أَصْبَحَا
مَا زَالَ مَا انْفَكَّ وَمَا فَتَى مَا
وَتَنَصَّبُ الْخَبَرَ وَالْخَمْسُ الْأَوَّلُ
وَجَائِزٌ تَوْسُطُ الْخَبَرِ مَعِ
كَذَلِكَ لَيْسَ وَالتَّمَامُ قَدْ يُقَالُ
وَكَانَ فِيمَا (كَانَ أَصْبَرَ) تَزَادَ
وَصَلَا إِذَا لَمْ يَلْقَ سَاكِنٌ وَلَا
وَبَعْدَ إِِنْ وَلَوْ جَوَازًا إِحْدَفِ

وَبَاتَ صَارَ لَيْسَ مَعِ مَا بَرِحَا
دَامَ فَرَفَعُ مُبْتَدَأً لَهَا انْتَمَى
مَعْنَى لِـ«صَارَ» رَادَفَتْ وَفِي الْعَمَلِ
تَقْدِيمِهِ وَذَا بِـ«مَادَامَ» اِمْتِنَعُ
فِيهَا بَغَيْرِ لَيْسَ مَعِ فَتَى زَالَ
وَحَذْفُ نُونِ الْآتِي مَجْزُومًا يُزَادُ
ضَمِيرُ نَصْبٍ إِنْ يَكُنْ مُتَّصِلًا
كَانَ وَوَجِبَ بِـ«أَمَا» إِنْ تَفِي

فَصْلٌ فِي مَا وَلَا وَ لَاَتٌ

كَـ«لَيْسَ» «مَا» عِنْدَ الْحَجَازِيِّينَ إِنْ
وَلَا بِمَعْمُولٍ سِوَى ظَرْفٍ وَجَرِ
وَلَا كَمَا لَا كُنِّيَهَا فِي الشُّعْرِ
وَلَاتٌ فِي الْحِينِ وَجُزْنِيهَا اِمْتِنَعُ

تَنْفِي بِتَرْتِيبٍ وَلَمْ تُسَبِّقِ بِـ«إِنْ»
لِخَبَرٍ مَعِ نَفِي إِلَّا فِي الْخَبَرِ
مَعِ نُكْرِ جُزْنِيهَا لُزُومًا تَجْرِي
جَمْعُهُمَا وَشَاعَ حَذْفُ مَا اِرْتَفَعُ

بَابُ إِنَّ وَأَخْوَاتِهَا

أَكُنْ لِنِسْبَةٍ بِـ «إِنَّ» أَتَا
وَلِلتَّمَنِّي لَيْتَ جَا وَبِـ «لَعَلَّ»
وَاسْتَدْرِكْتُ لَكِنَّ فَأَنْصِبُ مُبْتَدَأًا
وَيُبْطِلُ الْعَمَلَ مَا الْحَرْفِيُّهُ
كَـ «إِنَّ» أَوْ لَكِنَّ مَهْمَا خَفَقَا
وَوَاجِبٌ فِي سِعَةٍ حَذَفُ اسْمِهَا
بِجُمْلَةٍ مَفْعُولَةٍ مِنْهَا بِقَدْ
بِاسْمِيَّةٍ أَوْ لِحْمُودٍ أَوْ دُعَا
وَعَمِلَتْ كَأَنَّ وَلَا اسْمِهَا يَقُولُ
وَأَمْنَعُ بِهِنَّ أَنْ يُوسِّطَ الْخَبْرُ
وَكَسْرُ إِنَّ فِي إِبْتِدَاءٍ أَوْ فِي قَسَمٍ
وَاللَّامُ فِي مُؤَخَّرٍ مِنْ اسْمِهَا
وَإِنْ تَخَفَّفَ مَعَ الْإِهْمَالِ وَجَبَ

لِلشَّيْءِ أَوْ لِلظَّنِّ جَا كـ «أَنَا»
رَجَا وَإِشْفَاقٌ وَتَغْلِيلٌ حَصَلُ
كَذَا وَرَفَعُ خَبْرٍ بِهَا بَدَأَ
بَلَيْتَ قُلْ وَجْهَانِ بِالسَّوِيَّةِ
وَأَنَّ بِالْفَتْحِ بِهَا الْعَكْسُ وَفِي
ضَمِيرِ شَأْنٍ مَعَ الْإِخْبَارِ لَهَا
أَوْ نَفْيٍ أَوْ تَنْفِيْسٍ أَوْ لَوْ وَانْعَقَدُ
أَتَتْ فَلَا فَضْلَ بِيْهِنَّ وَقَعَا
ذِكْرٌ وَفَضْلُهَا بِقَدْ أَوْ لَمْ نُقِلْ
مَا لَمْ يَكُنْ ظَرْفًا أَتَى أَوْ حَرْفَ جَزْ
أَوْ قَبْلَ لَامٍ أَوْ بِقَوْلٍ مُلْتَزِمٍ
أَوْ خَبْرٍ مُؤَخَّرٍ جَا بِهَا
مَا لَمْ يَلْحُ مَعْنَى لِلإِثْبَاتِ انْتَسَبَ

"لَا" النَّافِيَةُ لِلْجِنْسِ

وَمِثْلُ إِنَّ لَا لِنَفْيِ الْجِنْسِ فِي
وَابْنِ عَلَى الْفَتْحِ الَّذِي قَدْ أَفْرَدَا
مُنْكَرٍ مُتَّصِلٍ بِهَا فِي
مِنْهُ وَمَا سِوَاهُ فَأَنْصِبُ أَبَدًا

وَأَكْسِرُ لِي «لَا» كَمُسْلِمَاتٍ وَأَفْتَحِ
وَالنَّصْبُ فِي الْمُضَافِ وَالشُّبُهَةِ أَنْقَلَ
تَثْلِيثُ ثَانٍ مَعَ فَتْحِ الْأَوَّلِ
كَالْوَصْفِ إِنْ أَفْرِدَ مَعَ وَصَلٍ وَلَا
بِنَحْوِ لَا حَوْلَ وَ قُوَّةَ حُظِّلَ

وَالْمُتَّسِي أَيْبَا وَلِجَمْعِ إِمْنَحِ
بِنَحْوِ لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ لِي
وَإِنْ رَفَعْتَهُ فَلِلنَّصْبِ اغْزَلِ
فَتَحِ لثَانٍ فِي سِوَى هَذَا جَلَا
فَتَحِ بِثَانٍ وَكَذَا رَفَعِ الْأَوَّلِ

بَابُ ظَنَّ وَأَخَوَاتِهَا

إِنْ أَخْرَزْتَ فَاعِلَهَا ظَنَّ رَأَى
زَعَمَ مَعَ وَجَدَ قَلْبِيَّاتٍ
وَأَلْفَعِ إِنْ تَأَخَّرَتْ وَخَيَّرَنُ
مَهْمَا تَلِي لَامَ ابْتِدَاءٍ أَوْ قَسَمِ
فَيُبْطَلُ الْعَمَلُ لَفْظًا لَا مَحَلَّ

حَسِبَ مَعَ عَلِمَ خَالَ وَدَرَى
فَنَصَبُ جُزَيْنٍ بِهَا يُوَاتِي
لَدَى تَوَسُّطٍ وَتَغْلِيْقُ زَكْنُ
أَوْ مَا وَإِنْ أَوْ لَا أَوْ إِنْ تَسْتَفْهِمِ
حَتْمًا وَبِالدَّلِيلِ حَذَفَتْ قَدْ حَصَلَ

بَابُ الْفَاعِلِ

الرَّفْعُ وَالتَّأْخِيرُ وَالدُّكْرُ لَزِمَ
فِي نَحْوِ قَامَ أَخْوَاكَ وَأَنْتَبَذَ
وَأَثْنُ حَتْمًا لِي «شَمْسٌ طَلَعَتْ»
وَجَهَانٍ فِي نِعْمٍ وَبِئْسَ وَحَضَرَ
وَجَمْعِي التَّصْحِيحِ مِثْلُ الْمُفْرَدِ

فِي فَاعِلٍ كَذَاكَ تَأْخِيرٌ عَلِمَ
(أَمْخَرَجِي هُمْ) عَنِ الْقَصْدِ فَشَدَّ
وَقَدِمَتْ هُنْدُ كَذَا دَعْدُ تَوْتُ
مَجْلِسَ قَاضٍ مَرَأةً وَالْجَمْعُ قَرِ
وَالْحَذْفُ غَالِبًا بِإِلَّا أوردِ

واخذفه في (أسمع به وأبصر)
 والأصل فيه أن يلي العامل مع
 في نحو أعطاني عمروً و يجب
 ونحو ما أحسن زيداً وضرب
 و جاز تقديم و واجباً يعن

و(قضي الأمر) وما للمصدر
 جواز تأخير و حتمه وقع
 تأخير مفعول بأكرمت النيب
 موسى الفتى وبالقرينة جلب
 ب(أي ما تدعوا) ونحوه استبين

فَاعِلٌ نِعْمَ وَبِئْسَ

واقرن بـ "أل" فاعل نعم وبئس
 وقد يكون مضمراً مستترا

حتماً وجاك "بئس حالة البئس"
 تمييزه طابق ما قد فسرا

النَّائِبُ عَنِ الْفَاعِلِ

ناب عن الفاعل مفعول به
 وحيث لا يوجد فالدُّ صرفاً
 مكانه كذاك مجرور و ضم
 والثان كالأول في تعوفاً
 والكسر في أول قال ومشم
 و كسر لما قبيل آخر المضى

في حكمه جميعه فانتبه
 واختص من ظرفٍ ومجرورٍ وفي
 أول فعلٍ في النيابة و ضم
 بثالث انطلق ضم نقلاً
 بالضم ثم الضم خالصاً يوم
 وكسره من المضارع رضي

بَابُ فِي الْإِشْتِعَالِ

يَجُوزُ فِي قَوْلِكَ عَمَرُو عُدَّتَهُ رَفَعُ وَنَصَبُ عَمَرُو إِنْ أَرَدْتَهُ
 وَهَكَذَا زَيْدٌ ضَرَبْتُ خَادِمَهُ أَوْ قَدْ مَرَرْتُ بِأَخِيهِ فَاغْلَمَهُ
 فَارْفَعُ بِالْإِبْتِدَاءِ وَبِالْفِعْلِ أَنْصَبَا مَقْدَرًا وَالْحَدْفُ فِيهِ وَجَبَا
 وَلَيْسَ لِلْجُمْلَةِ بَعْدَهُ مَحَلٌّ إِذْ هِيَ تَفْسِيرٌ لِمَا الْحَدْفُ شَمَلٌ
 وَالنَّصَبُ فِي الطَّلَبِ كَاضْرِبُهُ رَجَحُ بَأَيَّةِ (السَّارِقُ) تَأْوِيلٌ وَضَحُ
 وَذَا لِلإِسْتِفْهَامِ نَفِي مَا أَنْصَبِ وَنَحْوِ (وَالأَنْعَامِ) لِلتَّنَاسُبِ
 وَبَعْدَ إِنْ وَجُوبِ نَصَبِ اذْرِيَهُ كَالرَّفْعِ مِنْ بَعْدِ إِذَا الْفَجَائِيَهُ
 وَالإِسْتِوَى فِي خَالِدٍ قَامَ أَبُوهُ وَزَيْدٌ أَكْرَمْتُ أَخَاهُ نَسَبُوهُ
 وَلَيْسَ مِنْهُ (كُلُّ شَيْءٍ فَعَلُوهُ) مَعَ أَزِيدٌ قَدْ دَهَبَ بِهِ اِعْقَلُوهُ

بَابُ التَّنَازُعِ

فِي كَرَأَيْتُ وَرَأَيْتُ الْبِشِيرِ يَجُوزُ لِأَعْمَالِ الأَوَّلِ والأَخِيرِ
 وَأَضْمِرُنْ فِي الثَّانِ كَلِمَا لَزِبُ لَهُ إِنْ الأَوَّلُ أَعْمَلَتْ تُصِيبُ
 وَالثَّانِ إِنْ تَعْمَلْ فَأَضْمِرْ فِي الأَوَّلِ مَرْفُوعَهُ فَقَطْ وَحُكْمُهُ كَمَنْ
 وَلَيْسَ قَوْلُهُ (كَفَانِي) مُحْتَمَلٌ مِنْهُ (وَلَمْ أَطْلُبْ) لِجَابِهِ الخَائِلُ

بَابُ المَفْعُولِ بِهِ

النَّصَبُ لِلْمَفْعُولِ مطلقاً حَتْمٌ وَإِنْ يَقَعُ فِعْلٌ عَلَيْهِ فِي الكَلِمِ
 فَذَلِكَ مَفْعُولٌ وَقَدْ دَخَلَ فِيهِ المُنَادَى إِذْ لِمَعْنَاهُ اِحْتِمَالٌ

حُكْمُ الْمُنَادَى

فانصبه في المضاف والشبيه به أو ما يُنْكَرُ بلا قَصْدٍ نَبِيَهُ
 كمثّل يا ربّي ويا رفيقاً بنا ويا غافلاً اسْتَفِيحاً
 وابنِ الْمُعَرَّفِ على ما قد عُهِدَ في رفعه واضْمُ مُنْكَرِ قَصْدِ

فَصْلٌ

ولك في المضاف لليأ يا غلام مثثثاً والفتح للياء يُرَامُ
 كذلك الإسكان ويا غلاماً بألفٍ (يا حسرتا على ما)
 والتّاء في أبت أمّتِ افتح واكسر ولألف والياء قَبْحِ
 وفي ابن أمّ و ابن عمّ اكسر وافتح وما سواه ضَعْفُهُ اذْكَرِ

فَصْلٌ فِي تَابِعِ الْمُنَادَى

ارفع أو انصب تابِعاً مُجَرِّداً أو مع أن اُضْيِفَ مِنْ نَعْتِ بَدَا
 كذلك توكيد بيان مع نسق مع الّ ودونها مُضَافٌ اسْتَحَقَّ
 نصباً وجوباً ولتجريد البدل ونسق حُكْمُ نِدَاءِ اسْتَقْلَنَ
 والضمّ في نعت لآي وشملن يا زَيْدُ زَيْدُ النَّصْبِ أَوْ ضَمُّ الْأَوَّلِ

فَصْلٌ فِي التَّرْخِيمِ

يجوز ترخيم المنادى المعرفه حذف لآخر إذا تخفّفه
 فما بتا حُكْمِ رَحْمٍ مُطْلَقاً وعيّرهُ بِشَرْطِ ضَمِّ حَقَّقَا

مَع عَلَمِيَّةٍ وَكَوْنُهُ عَادَا
بِالضَّمِّ فِي لَعْنَةٍ مَنْ لَا يَنْتَظِرُ
وَمَا كَسَّ لَمَانَ لِحَرْفَيْهِ إِحْدَا
ثَلَاثَةَ وَمَا يُرَحِّمُ بَادَا
وَالْفَتْحُ فِي لَعْنَةٍ غَيْرِهِ دُكِرَ
وَحَدَفُ كَلِمَةٍ مِنَ الْمَرْجِي وَفِي

فَصْلٌ فِي الاسْتِعَاثَةِ

وَحُصَّ يَا بِالْمُسْتَعَاثِ يَا نِبَهُ
وَعَطْفُهُ بِدُونِ يَا بِهِ كَسْرٍ
وَأَفْتَحَ لِإِلَامٍ جَرَّ مَا اسْتُعِيثَ بِهِ
لِلْإِمَامِهِ وَفَتْحُ غَيْرِهِ حَرِي

فَصْلٌ فِي النَّدْبَةِ

وَنَحْوُ وَآ زَيْدًا يَقُولُ النَّادِبُ
وَجَازَ هَا وَقَفَاً بِهِ وَآ وَاجِبُ

الْمَفْعُولُ الْمُطْلَقُ

وَالْمَصْدَرُ الْفَضْلَةُ هُوَ الْمُطْلَقُ
مِنْ لَفْظِهِ مِثْلُ ضَرَبْتُ ضَرْبًا أَوْ
تَسْلِيطُ عَامِلٍ عَلَيْهِ حَقَّقُوا
مَعْنَى كَقَمْتُ مَعَ وَقُوفًا قَدْ حَكُوا
وَقَدْ يَنْوِبُ عَنْهُ غَيْرُهُ كَمَا
(ضَرَبْتُهُ سَوْطًا) وَنَحْوُهُ انْتَمَى
وَلَيْسَ مِنْهُ (وَكَلا مِنْهَا) رَعْدُ
بَلْ رَعْدٌ حَالٌ عَلَى الْقَوْلِ الْأَسَدُ

الْمَفْعُولُ لَهُ

إِنْ مَصْدَرٌ لِحَدَثٍ عَلَّلَ قَدْ
فَهُوَ مَفْعُولٌ لَهُ وَإِنْ عُدِمَ
شَارَكَ وَقَتَا مَعَ فَاعِلٍ وَرَدَ
شَرْطُ فَجَرُّ حَرْفِ تَعْلِيلٍ حُتِمَ

الْمَفْعُولُ فِيهِ

الظَّرْفُ مَا انْتَصَبَ مِنْ زَمَانٍ
وَالنَّصْبُ فِي الْمَكَانِ مُبِهِمَا بَدَا
ضَمَّنَ فِي كَذَاكَ مِنْ مَكَانٍ
مِثْلَ الْجِهَاتِ وَكَعْنَدَ وَأَلْدَى
كَذَا الْمَقَادِيرُ كَفَرُ شَيْخٍ وَمَا
صَيَّغَ مِنَ الْفِعْلِ كَمَرَمَى مَنْ رَمَى

المفعول معه

فَضْلَةُ الْإِسْمِ بَعْدَ وَاوٍ وَاقِعَهُ نَصًّا فِي الْإِشْتِرَاكِ مَفْعُولٌ مَعَهُ
 فَضْلُهُ بِالْفِعْلِ أَوْ مَا ضُمْنَا مَعْنَاهُ مَعَ حُرُوفِهِ تَبَيَّنَا
 وَوَجِبَ نَصْبُكَ (لَا تَنْتَهَ عَنِ) سُوءٍ وَاتِيَانَهُ) عِنْدَ الْفِطَنِ
 وَمِنْهُ فِي الْأَصْحَحِ قَمْنَا وَالْفَتَى وَامْرُرُ بِهِ وَخَالِدًا كَذَا أَتَى
 وَرَاجِحٌ كُنْ أَنْتَ وَالْأَخَ الْأَبْرُ وَضَعْفُهُ فِي قَامَ زَيْدٌ وَعَمَرَ

باب الحال

وَالْحَالُ وَصَفٌ فَضْلَةٌ يَقَعُ فِي جَوَابِ كَيْفَ وَلِتَأْكِيدِ يَفِي
 وَشَرْطِهَا التَّنْكِيرُ بِالْعَكْسِ وَفِي صَاحِبِهَا مُخَصَّصًا أَوْ عَرَّفَا
 أَوْ كَانَ تَعْمِيمٌ بِلَفْظِهِ حَصَلُ أَوْ جَا مُوْخِرًا (مُوحِشًا طَلُنْ)

باب التَّمْيِيزِ

إِسْمٌ مُنْكَرٌ لِمَا أَنْبَهُمْ مِنْ ذَاتٍ مُفَسَّرًا عَلَى تَقْدِيرِ مَنْ
 هُوَ الْمَمَيِّزُ وَجَامِدًا وَرَدُّ وَفَضْلَةٌ وَفِي الْمَقَادِيرِ الْعَدْدُ
 يَكْتَرُ فَأَنْصِبُهُ كَكَمْ مُسْتَفْهِمَا بِهَا كَلِمَ عَبْدٌ لَهُ أَوْ دِرْهُمَا
 وَلَكَ فِي تَمْيِيزِ كَمْ إِنْ جُرَّتِ الْجَرُّ وَالنَّصْبُ بِدُونِ مَرْيَةِ
 وَالْخَبَرِيَّةَ لَهُ قَدْ جُرَّتِ جَمْعًا أَوْ إِنْ أَفْرَدْتَهُ كَالْمَائَةِ
 وَقَدْ يَجِي لِإِسْنَابَةِ مُفَسَّرًا مُحَوَّلًا أَوْ دُونََهُ فَحَرَّرَا
 فَامْتَلَأَ الْإِنَاءُ مَاءً مَثَلًا لِلثَّنَانِ وَالتَّوَكُّيدُ فِيهِ عَقْلًا

بَابُ الْإِسْتِثْنَاءِ

مَا تَمَّ مُوجِبًا لَهُ النَّصْبُ لَزِمَ مِنْ بَعْدِ إِلَّا وَالْأَخِيرُ إِنْ غُذِمَ
تَرَجَّحَ الْبَدَلُ فِيهِ مُتَّصِلٌ وَالتَّزَمَ الْحِجَازُ نَصْبَ الْمُتَّفَصِّلِ
وَرَاجِحٌ عِنْدَ بَنِي تَمِيمٍ وَمُطْلَقًا يَلْزَمُ فِي التَّقْدِيمِ
وَمَا انْتَفَى تَمَامُهُ عَلَى حَسَبِ عَامِلِهِ مُفْرَغًا وَمَا وَجِبَ
وَاسْتَتْنِ خَافِضًا بَعْضًا وَسِوَى وَحُكْمُهَا كَحُكْمِ إِلَّا بِاسْتِوَى
وَبِخَلَا عَدَا وَحَاشَا نَاصِبًا أَوْ خَافِضًا وَبَعْدَ مَا قَدْ وَجِبَا
نَصْبٌ وَهَكَذَا بَعِيدَ لَيْسَ لَا يَكُونُ فَالنَّصْبُ وَجُوبُهُ جَلَا

بَابُ حُرُوفِ الْجَرِّ

يَجْرُ الْإِسْمُ مُطْلَقًا مِنْ وَالِي وَعَنْ وَفِي وَاللَّامُ وَالْبَا وَعَلَى
وَالْبَاءُ فِي الْقَسَمِ أَصْلٌ وَأَنْفَرْدُ مُدُّ مُنْدُ رَبِّ الْكَافُ بِالظَّاهِرِ قَدْ
وَهَكَذَا حَتَّى وَفِي الْقَسَمِ تَا وَالْوَاوُ وَالظَّاهِرُ أَيْضًا خَصَّتَا

بَابُ الْإِضَافَةِ

وَالِإِسْمُ جُرَّ بِالِإِضَافَةِ غَنِي بِهَا بِمَعْنَى اللَّامِ أَوْ فِي أَوْ مِنْ
كَصَاحِبِي وَمَكْرُ لَيْلٍ فَعِيَهُ فَبَابُ سَاجٍ وَهِيَ مَعْنَوِيَهُ
وَقَدْ تَجِي لِلْوَصْفِ فِي التَّعْرِيفِ لَفْظِيَّةٌ تُفِيدُ لِلتَّخْفِيْفِ
فَ**(بَالِغُ الْكَعْبَةِ)** مَعْمُورُ الْبِنَا وَحَسَنُ الْوَجْهِ لَهُضَا قَدْ بَيَّنَا
وَنَافَتِ التَّنْوِينِ وَالنَّوْنِ الَّتِي أَتَتْ لِلْإِعْرَابِ وَأَلْ فِي الْمُثْبِتِ

وَأَنْ دُخُولَهَا بِوَصْفٍ إِنْ جُمِعَ
أَوْ مَا أَضَفْتَهُ لِمَا بِأَلٍ وَفِي
كَأَنَّ صَارِبَ الرَّجُلِ أَوْ غَلَامِهِ
أَوْ جَاءَ مُتَّيًّا فِي الْإِضَافَةِ سُمِعَ
أَوْ لِيَصْمِيرٍ أَوْ مُضَافُهُ كَفَى
وَصَارِبٌ كَبُشَ الْعِدَا مِنْ هَامِهِ

بَابُ اسْمِ الْفِعْلِ

يَعْمَلُ كَالْفِعْلِ اسْمُهُ كَوَاوٍ وَيُ
وَأَمْنَعُ لِحَدْفٍ وَتَأْخِيرٍ جَلِي
وَأَجْزِمُ مُضَارِعًا جَوَابَ الطَّلَبِي
وَصَّهْ وَهَيْهَاتَ وَشَتَّانَ أَخِي
وَ(لِكِتَابِ اللَّهِ) عَنْهُ أَوْلِ
مِثْلَ (مَكَاتِكَ) وَنَصْبُهُ أَبِي

بَابُ الْمَصْدَرِ

وَعَمَلُ الْمَصْدَرِ كَالْفِعْلِ انْتَمَى
مَحَلُّهُ وَآلِيسَ مَخْدُودًا وَلَا
وَأَلِيسَ مَخْدُوفًا وَلَا مُصَغَّرًا
وَعَالِبًا لَدَى الْإِضَافَةِ الْعَمَلُ
كَمِثْلِ (دَفْعِ اللَّهِ) (أَوْ إِطْعَامِ)
إِنْ حَلَّ فِعْلٌ مَعَ أَنْ أَوْ مَعَ مَا
نُعِتَ قَبْلَ عَمَلٍ أَوْ فُضِّلَا
لَا مُؤَخَّرًا وَآلِيسَ مُصَغَّرًا
وَقِسْ مُنَوَّنًا وَشَدَّ مَعَ أَنْ
(كَيْفَ التَّوَقِّي ظَهَرَ مَا) يُرَامُ

بَابُ اسْمِ الْفَاعِلِ

كَضَارِبٍ وَمُكْرِمٍ أَيْضًا عَمِلَ
كَذَا الْمَجْرَدُ بِمَعْنَى الْخَالِ
إِذَا عَلِيَ اسْمٌ تَفْهَامِهِ أَوْ مُبْتَدَأًا
وَ(بَاسِطًا) لِلْخَالِ فِيهِ بَيَّنُّوَا
كَفَعَلِهِ وَأَطْلَقَنَّ مَعَ أَنْ
يَعْمَلُ أَوْ بِمَعْنَى الْإِسْمِ تَقْبَالِ
أَوْ نَفِيٍّ أَوْ وَصْفٍ أَتَى مُعْتَمِدًا
كَذَاكَ قَدَّمَ (خَيْرٌ مَعَ بَنُوا)

بَابُ اسْمِ الْمَفْعُولِ

يَعْمَلُ مِثْلَ فِعْلِهِ الْمَفْعُولُ وَحُكْمُهُ كَفَاعِلِ مَنْقُولُ

بَابُ الصِّفَةِ الْمُشْبِهَةِ

وَصِفَةٌ شَابَهَتْ اسْمَ الْفَاعِلِ وَصِفَةٌ شَابَهَتْ اسْمَ الْمَفْعُولِ
لِغَيْرِ تَفْصِيلِ تُصَاغُ وَامْتَنَعُ بِأَجْنَبِيٍّ وَالثَّبُوتِ أَتَتْ
فَارْفَعُ عَلَى الْفَاعِلِ وَالْإِبْدَالِ أَوْ هُوَ لِلتَّشْبِيهِ بِالْمَفْعُولِ ذَا
وَالْجَرُّ فِيهِ بِالِإِضَافَةِ جَرَى فَاعِلَهَا لَوَاحِدٍ كَفَعَلَهَا أَجْعَلُ
تَقْدِيمُ مَعْمُولٍ وَكَوْنُهُ وَقَعُ وَالثَّلَاثُ مَعْمُولَهَا فِي الْمُثَبَّتِ
وَالنَّصْبُ لِلتَّمْيِيزِ فِيهِ جَالِي وَجُوبُهُ لَدَى الْمَعْرِفِ خُذَا
فَاعِلَهَا جَرًّا وَنَصْبًا أَضْمِرَا

اسْمُ التَّفْضِيلِ

وَمَا كَأَفْضَلٍ فَذُو دَلَالَةٍ عَالِي الْمَشَارِكَةِ وَالزِّيَادَةِ
فَأَفْرِدُنْ وَذَكَرُنْ لِمَا بِمِنْ أَوْ لِمَنْكَرٍ مُضَافُهُ قَرِنُ
وَتَلَوُا أَلْ طَابِقِ وَالْوَجْهَانِ فِي مَا مِنْهُ قَدْ أَضْيَفَ لِلْمَعْرِفِ
وَنَصْبُهُ الْمَفْعُولِ جَا ذُو حَظْلٍ كَرَفَعِ فَاعِلٍ بِغَيْرِ (الْكُحْلِ)

بَابُ التَّوَابِعِ

التَّابِعُ الْإِسْمُ الْمَشَارِكُ لِمَا تَلَاهُ فِي إِعْرَابِهِ وَعَمَّ مَا
يَتَّبَعُ خَمْسَةَ إِعْرَابِ الْأُولَى النَّعْتِ وَالْعَطْفَيْنِ تَوْكِيدًا بَدَلًا

بَابُ النَّعْتِ

بِهِ مُبَيَّنًا لَلْفِظِ مَا تَلَا	التَّابِعِ الْمُشْتَقِّ أَوْ مَا أَوْلَا
وَضِدَّهُ كَمَا لَتَأْكِيدِ أَلَمْ	النَّعْتِ وَالْفَيْدُ لَتَخْصِيصِ وَيُصِ وَذَمْ
لِلذِّكْرِ مَعَ ضِدِّهِ وَالْإِغْرَابِ تَبَعُ	كَمَا لَتَوَكِيدِ تَرْحِمِ وَقَعُ
يَتَّبَعُ فِي التَّذْكِيرِ وَالْإِفْرَادِ	فِي رَفْعِهِ لِذِي اسْتِتَارِ بَادِي
وَلِقَعُودِ حَسَّنُوا فِي النَّقْلِ	وَفِرْعِ ذَيْنِ عَيْرُ ذَا كَالْفِعْلِ
إِنْ عَلِمَ الْمُؤْصُوفُ قَطَعَ الصِّفَةَ	فَقَاعِدُ فُقَاعِ دُونَ أَثْبِتِ
أَوْ رَافِعًا مُقَدِّرًا مَا نَاسَبَا	حَقِيقَةً أَوْ ادَّعَاءً نَاصِبَا

بَابُ التَّوَكِيدِ

لَا (دَكَاً) أَوْ (صَفَاً) عَلَى مَا حَقَّقَا	لَفْظِيَّةً تَكْرِيرُ لَفْظٍ مُطْلَقَا
يَجْتَمِعَانِ تَأْخِيرُ ثَانٍ أَوْ جِبْنِ	وَالْمَعْنَوِيَّ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنِ وَإِنْ
قَدْ أَكَدَّتْ غَيْرَ الْمُتَنَّى فَجَلِي	كُلُّ لُذِي أَجْزَا وَلَوْ بِالْعَامِلِ
صَحَّ مَعَ اتِّحَادِ لَفْظِ الْمُسْنَدِ	لَهُ كَمَا كَلَّمَا إِذَا لَمْ فَرِدِ
وَهُوَ بِأَجْمَعٍ وَجَمْعَاءَ غَدِمِ	وَلِضْمِيرِ مَا يُأَكِّدُ التَّزِمِ
فَهُوَ بَعْطَفٍ أَوْ بِنُكْرِ مَا وَفِي	وَجَمْعِ ذَيْنِ وَلِنَعْتِ خَالَفَا

بَابُ عَطْفِ الْبَيَانِ

خَصَّصَ خَالِصَ جُمُودٍ قَدْ دَرَا	عَطْفِ الْبَيَانِ تَابِعِ أَوْضَحِ أَوْ
بِاللَّهِ صَادِقًا أَبُو حَفْصِ عَمْرُ	وَأَفْقَ مَتَّبُوعًا كَأَقْسَمِ الْأَبْرُ
كُلُّ إِذَا مَا حَلَّ مَوْضِعَ الْأَوَّلِ	وَذَاكَ خَاتَمَ حَدِيدًا وَبَدَلِ

بَابُ عَطْفِ النَّسَقِ

العطفُ بالواوِ لجمعٍ مُطلقٍ
 وثُمَّ للترتيبِ والتَّراخِ قَدْ
 وَلَيْسَ لِلتَّرْتِيبِ أَوْ لِأَحَدٍ
 خَيْرٌ أَبْحَ إِذَا أَتَتْ بَعْدَ الطَّلَبِ
 لِطَلَبِ التَّعْيِينِ أَمْ مُتَّصِلَةً
 وَجَا لِرَدِّ عَنِ خَطَأٍ فِي الْحُكْمِ لِأَنَّ
 بُعِيدَ نَفْسِي وَلِصَرْفِ الْحُكْمِ بَلْ

وَالْفَا لِتَعْقِيبِ وَتَرْتِيبِ بَقِي
 حَتَّى لِعَايَةِ وَتَدْرِيجِ وَرَدِّ
 شَيْئَيْنِ أَوْ أَشْيَاءٍ بِأَنَّ تَرَدُّدِ
 وَالشَّكَّ تَشْكِيكَ لِأَخْبَارِ انْتِسَابِ
 مِنْ بَعْدِ هَمْزَةِ اسْتِوَاءٍ دَاخِلَةً
 فِي مُوجِبِ وَبَلْ وَلَكِنْ دَخَلَا
 لِمَا تَلَا مَا بَعْدَ إِنْجَابِ حَصَلِ

بَابُ الْبَدَلِ

مَا قَصَدُوا بِالْحُكْمِ تَابِعاً بِأَنَّ
 كُلُّ وَبَعْضٌ وَأَشْتَمَالٌ أَنْضَبَطَ
 إِنْ قَصِدَا إِضْرَابٌ أَوْ ثَانٍ غَلَطَ

وَاسِطَةٌ لِسِتَّةٍ قَدْ شَمَلَا
 كَذَلِكَ إِضْرَابٌ وَنِسْبَانٌ غَلَطَ
 وَعَكْسُهُ بَدَلٌ نِسْبَانٍ فَغَلَطَ

بَابُ الْعَدَدِ

وَهُوَ مَا سَوَى لِنِصْفِ مَا حَوَى
 أَثْنَتَيْنِ مِنَ الثَّلَاثِ لِلْعَشْرِ الْعَدَدُ
 مُؤَنَّثَةٌ وَقِسْنَ لِمَا دُونَ الثَّلَاثِ
 وَفَاعِلٌ لِجِنْسِهِ أَوْ أَدْوَنَا

حَاشِيَتَيْهِ مُطْلَقاً مَعَ اسْتِوَاءِ
 لَدَى الْمُذَكَّرِ وَبِالْعَكْسِ وَرَدِّ
 ثَلَاثَةٍ وَعَشْرٍ رُكْبَتٌ وَفَاعِلَا
 أَضِيفَ وَنَصَبُهُ إِذَا تَبَيَّنَا

بَابُ مَوَاقِعِ الصَّرْفِ

تَأْيِثِ التَّعْرِيفِ وَزَنِ الْفِعْلِ	بِعُجْمَةٍ وَصَفٍ وَزَيْدٍ عَذِلِ
لِمَنْعِ صَرْفِ الْإِسْمِ فِيهَا أَوْجُبُوا	وَمُتَّأِهِي الْجَمْعِ وَالْمُرَكَّبِ
طَلْحَةَ بَعْلَبَكْ زَيْنَبُ أَخْرُ	كَمِثْلِ إِسْحَاقَ وَأَحْمَرُ عَمْرُ
أَحَادَ لِلأَرْبَعِ مَعَ مَسَاجِدَا	سَلْمَانَ سَكْرَانَ وَسَلْمَى مُوَحِّدَا
بِعِلَّةٍ كَذَا دَنَانِيرُ سُمْعِ	أَحْمَدُ رَمْلَةٌ وَحُبْلَى وَمُنْعِ
أَوْ عِلْمِيَّةٍ كَمَا تَقْدَمَا	بِغَيْرِ دَيْنِ الْمَنْعِ لِلْوَصْفِ انْتَمَى
بِالْعُجْمَةِ التَّائِيثِ وَالتَّرْكِيبِ	وَعَيْنُوا لَهَا لَدَى التَّقْرِيبِ

شَرْطُ مَنْعِ الْعِلْمِيَّةِ وَالْوَصْفِ

عَلَى ثَلَاثٍ مَعَ عُجْمَةِ الْعِلْمِ	وَشَرْطُ عُجْمَةٍ زِيَادَةً تَأْمُ
مَعَ أَصَالَةٍ لَهَا تَحَقَّقَتْ	وَالْوَصْفِ كَوْنُ التَّاءِ فِيهِ عُدِمَتْ
فَاسٍ ذَلِيلٌ وَكَذَا عُرْيَانُ	فَأَرْمَلٌ وَأَرْنَبٌ صَفْوَانُ
مَنْعٌ بِزَيْنَبٍ وَبِأَخٍ وَسَقْرُ	تُصْرَفُ وَجَهَانَ بِهِنْدَ وَاسْتَقْرُ
مَا لَمْ يَكُنْ مِثْلَ سَفَارٍ وَقَعَا	مَا كَحَادَامٍ لِتَمِيمٍ مُنْعَا
وَذَا وَخَتْمُ الرَّاءِ بَعْضُهُمْ نَفْسِي	كَأَمْسٍ إِنْ عُيِّنَ مَرْفُوعَا وَفِي
(ظَرْفَاً مُعَيَّنَاً) لِعَذِلِ ثَبَّتَا	وَسَحَرَ امْنَعُ لِلْجَمِيعِ إِنْ أَتَى

بَابُ التَّعْجِبِ

صِيغُهُ جَمٌّ وَفِي الْفَنِّ لُهُ
إِعْرَابُ ذَا مَا مُبْتَدَأً وَأَفْعَلَا
مَا خَبِرَ لَهَا وَإِعْرَابُ الْأَوَّلِ
غَيْرَ لَفْظُهُ وَزَيْدَ الْبَاءِ فِي
لِلْفِظِ لِيَذَا لَزُومُهَا وَفِي
وَابْنِهِمَا مَعَ اسْمِ تَفْضِيلٍ مِنَ الْـ
وَدُو تَمَامٍ مُثَبَّتًا لِأَفْعَلَا

أَفْعَلُ بِهِ كَذَا مَا أَفْعَلُهُ
مَاضٍ وَ هَا مَفْعُولُهُ وَمَا تَلَا
أَفْعَلُ مَاضٍ بِاتَّفَاقٍ قَدْ حَصَلَ
فَاعِلُهُ لِأَجْلِ إِصْلَاحِ يَفِي
عَكْسَ التِّي أَتَتْ بِفَاعِلٍ كَفَى
فِعْلِ الثَّلَاثِي دُو تَفَاوُتِ حَصَلَ
فَاعِلُهُ وَمَا بِتَرْكِيبِ حَلَى

بَابُ الْوَقْفِ

وَالْأَفْصَحُ الْوَقْفُ بِهَا فِي رَحْمَةٍ
وَحَذْفُ يَا قَاضٍ لَدَى رَفْعٍ وَجَرُ
وَالنَّصْبُ فِيهِمَا بِـ«يَا» وَرُبَّمَا
وَبِإِذَا لِنَسْفَعًا قِفَ بِالْأَلِفِ

وَمُسْلِمَاتٍ فِيهِ بِالتَّاءِ خَتَمَهُ
وَفِيهَا الْقَاضِي بِالِاسْتِكَانِ اسْتَقْرَ
يُعَكِّسُ فِيهِنَّ الَّذِي تَقَدَّمَ
وَعُدْتُ زَيْدًا وَكَذَا الرَّسْمُ أَلِفَ

فَصْلٌ

وَالْأَلِفُ اكْتُبَ بَعْدَ وَآوِ قَالُوا
وَأَلِفٌ بَعْدَ ثَلَاثَةِ رُسْمٍ
كَقَدْ رَمَى الْفَتَى كَذَاكَ الْمُصْطَفَى
وَأَلِفُ الْفِعْلِ بِـ«تَا» رَمِيَتْ
وَبِالْمُثَنَّى الْإِسْمِ مِثْلَ عَصَوَيْنِ

لَا خَالِدٌ يَدْعُو عَلَى مَا قَالُوا
بِالْيَا كَذَا إِنْ كَانَ أَصْلًا فِي الْكَلِمِ
وَأَلِفٌ فِي غَيْرِهِ مِثْلَ الْفَقَا
مُنْكَشِفٌ كَذَاكَ فِي عَفْوَتْ
وَقَفْوَيْنِ فَاحْفَظْنِ وَفَتَيَيْنِ

بَابُ هَمْزَةِ الْوَصْلِ

الْهَمْزُ فِي اسْمٍ جَا بِكَسْرِ مَعَ ضَمٍّ وَالْكَسْرُ فِي ابْنٍ وَابْنَمٍ اسْتِ يُأْمُ
وَفِي امْرِءٍ وَفِي ابْنَةٍ وَامْرَأَةٍ وَالثَّنَيْنِ وَالثَّنَيْنِ وَالثَّنِيَّةِ
لَمَّا تَقَدَّمَ وَأَيُّمُنُ الْقَسَمِ بِفَتْحٍ أَوْ بِكَسْرِ هَمْزٍ وَالْقَلَمِ
بِالْفَتْحِ وَصَلَّ فِي ابْتِدَاءِ ثَبَّتَتْ وَهِيَ فِي وَصْلِ الْكَلَامِ سَقَطَتْ

فَصْلٌ

وَالْمَاضِي إِنْ جَاوَزَ أَرْبَعًا كَذَا وَالْأَمْرُ وَالْمَصْدَرُ مِنْهُ أَخِذَا
وَهَكَذَا أَمْرُ الثَّلَاثِي كَأَقْتَلِ وَاعْزِي أَوْ اعْزُ وَهُوَ بِالضَّمِّ جَلِي
وَاضْرِبْ أَوْ امشُوا وَأَذْهَبَنَّ بِكَسْرِهَا وَفِي الْبَوَاقِي غَيْرَ أَنْ ذَا أَصْلُهَا

الْخَاتِمَةُ

وَالْحَمْدُ لِلَّهِ عَلَى نَيْلِ الْجَدَى بِنَظْمٍ مَا نُثِرَ فِي قَطْرِ النَّدَى
نَظْمًا حَاوَى لِذُرْرِ مُفَصَّلَةٍ فِي النَّخْوِ يَكْفِي الْمُبْتَدِي إِنْ حَصَّلَهُ
فَأَسْأَلُ اللَّهَ بِهِ أَنْ يَنْفَعَنَا قَارِئَهُ وَكُلَّ مَنْ فِيهِ سَعَى
ثُمَّ الصَّلَاةَ مَعَ سَلَامٍ أَبَدٍ عَلَى النَّبِيِّ وَصَحْبِهِ وَالْمُهْتَدِي

أهميتُ كتابةٍ وتصحيحِ هذه المنظومة المباركة ليلة الجمعة لثمانٍ بقين من ذي القعدة عامٍ تسعٍ وعشرين وأربعٍ مائةٍ وألفٍ ، كتبه ناظمها محمد حماد بن أحمد بن سيّد الجكني ، تيبَ عليه وعلى والديه والمسلمين أجمعين آمين ، والحمد لله ربّ العالمين.